

19 October 2009  
Arabic  
Original: English

## المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر

جنيف، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩  
البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت  
تقرير (تقارير) أي من الأجهزة الفرعية

سير عمل البروتوكول وحالته؛ والمسائل الناشئة عن التقارير المقدمة  
من الأطراف المتعاقدة السامية وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٣ من  
البروتوكول الثاني المعدل؛ وتطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من  
الآثار العشوائية للألغام

مقدم من معاون الرئيس<sup>(١)</sup>

### أولاً - مقدمة

١ - كان المؤتمر السنوي العاشر للأطراف السامية المتعاقدة في البروتوكول الثاني المعدل  
لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية  
الأثر (البروتوكول الثاني المعدل/الاتفاقية) قد قرّر إنشاء فريق خبراء غير رسمي مفتوح  
العضوية. وكُلف هذا الفريق، الخاضع لإشراف الرئيس المعين للمؤتمر السنوي الحادي عشر  
للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل، بأمور منها استعراض سير عمل  
البروتوكول وحالته، والنظر في المسائل الناشئة عن التقارير الوطنية السنوية المقدمة بموجب

(١) قام سفير لاتفيا السيد يانيس مازيكس - الرئيس المعين للمؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف السامية  
المتعاقدة في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية بتعيين السيد عبد الرزاق لعسل من المغرب معاوناً للرئيس  
معنياً بمواضيع سير عمل البروتوكول وحالته؛ والمسائل الناشئة عن التقارير المقدمة من الأطراف المتعاقدة  
السامية وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١٣ من البروتوكول الثاني المعدل؛ وتطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من  
الآثار العشوائية للألغام.

الفقرة ٤ من المادة ١٣ من البروتوكول الثاني المعدل، وفي مسألة تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام.

٢- وعقد فريق الخبراء المفتوح العضوية اجتماعه في ٢٠ و ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ في قصر الأمم بجنيف. وتوخياً لتنظيم النقاش على أفضل وجه، أعد معاون الرئيس ورقة المناقشة رقم ٢ وعممها قبل جلسة الفريق. ودُعيت الدول الأطراف بصفة خاصة إلى تقديم تعليقاتها وآرائها بشأن الأساليب والوسائل التي يمكن أن تعطي زخماً للبروتوكول الثاني المعدل وتعزز صيغته العالمية وبشأن مسألتي الإبلاغ الوطني وتطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام، فضلاً عن أي مسألة أخرى ذات صلة بالموضوع يمكن أن يتناولها فريق الخبراء.

## ثانياً - إضفاء الصبغة العالمية على البروتوكول الثاني المعدل

٣- ناقش فريق الخبراء مسألة إضفاء الصبغة العالمية على البروتوكول الثاني المعدل. ولوحظ أن عدد الدول الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل قد تضاعف منذ عام ١٩٩٩ ليلبلغ ٩٢ دولة في المؤتمر السنوي العاشر. ودعت الدول الأطراف الدول التي لم تعرب بعد عن قبولها بأن تكون ملزمة بالبروتوكول الثاني المعدل إلى النظر في ذلك في أقرب وقت ممكن.

٤- ودعت الدول الأطراف إلى تكثيف جهودها من أجل تعزيز الصبغة العالمية للبروتوكول. كما أشير إلى أن عدم انضمام بعض الدول إلى الاتفاقية وبروتوكولاتها راجع إلى أن هيكل الاتفاقية تشابه عليها وليس إلى أي سبب سياسي أو قانوني آخر. واقتُرح في هذا الصدد أن تنظر الدول الأطراف في الاتفاقية في فسخ أو إلغاء البروتوكول الثاني الأصلي الذي لم يعد سارياً ولم يكن ليمنع حدوث أزمات إنسانية خطيرة ناجمة عن استخدام الألغام الأرضية.

## ثالثاً - تنفيذ البروتوكول الثاني المعدل

٥- قدمت عدة دول أطراف معلومات عن الخطوات التي تتخذها على الصعيد الوطني من أجل تنفيذ أحكام البروتوكول الثاني المعدل.

٦- وذكُر بصفة خاصة أنه خلال المؤتمر الاستعراضي الثالث للأطراف المتعاقدة السامية في الاتفاقية قدّم أكثر من ٢٦ دولة عضواً إعلانات بشأن تدابير أحادية الجانب كانت تعترزم اتخاذها على الصعيد الوطني فيما يتعلق بالألغام غير الألغام المضادة للأفراد. ودُعيت هذه الدول إلى أن تُخطر الفريق أو المؤتمر السنوي بالخطوات المتخذة من أجل تنفيذ هذا الإعلان.

٧- وأُعرب أيضاً عن آراء مؤداهما أن الفريق ينبغي أن ينظر في مسألة الأُلغام المضادة للمركبات المزودة بصمامات حساسة.

## رابعاً - المسائل الناشئة عن التقارير الوطنية السنوية

٨- لوحظ أن معظم الأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل قد وفّت بالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ رغم تسجيل انخفاض في النسبة المئوية للامتثال في السنوات الأخيرة الماضية. وفي هذا الصدد دعا معاون الرئيس جميع الدول التي لم تقدم بعد تقاريرها لهذا السنة إلى أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن. وعمّم معاون الرئيس في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ رسالة تذكير بالتزامات الإبلاغ وبموعد تقديم التقارير الوطنية.

٩- وأُعرب عن رأي يدعو إلى أن تتاح للدول الأطراف في البروتوكول الثاني المعدل التي تواجه صعوبات على الصعيد الوطني في جمع البيانات والمعلومات اللازمة وفي إعداد وتقديم تقاريرها الوطنية السنوية إمكانية الاستفادة من معارف وخبرات الدول الأطراف الأخرى أو أعضاء فريق الأمم المتحدة المعني بمكافحة الأُلغام أو المنظمات غير الحكومية العاملة في هذا المجال، وذلك عن طريق إنشاء آلية للتعاون الدولي في هذا المجال.

١٠- وفي سياق النظر في هذه المسألة، أُعرب عن رأي يدعو إلى مراجعة وتحديث دليل الإبلاغ الوطني في إطار البروتوكول الثاني المعدل. وأُعرب عن رأي آخر مؤداه أنه ينبغي أن تنظر الدول في إمكانية تعميم مراعاة عملية الإبلاغ عن طريق اعتماد تقارير وطنية موحدة لجميع المعاهدات ذات الصلة بالموضوع، ومنها الاتفاقية، واتفاقية حظر الأُلغام، واتفاقية الذخائر العنقودية. واتفق أعضاء فريق الخبراء في هذا الصدد على أن أشكال التقارير الوطنية السنوية لا تزال صالحة وعلى أن الدليل لا يزال يفي بالغرض كذلك. وتبين أن فكرة اعتماد تقرير وطني موحد غير قابلة للتنفيذ نظراً إلى اختلاف عضوية الاتفاقيات ذات الصلة واختلاف منندياتها.

١١- ولم تُجر أية مناقشات بشأن مسألة تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للأُلغام.

## خامساً - التوصيات

١٢- لعل المؤتمر السنوي الحادي عشر للأطراف المتعاقدة السامية في البروتوكول الثاني المعدل للاتفاقية يرغب في اتخاذ القرارات التالية:

(أ) يواصل فريق الخبراء استعراض سير عمل البروتوكول وحالته، والنظر في المسائل الناشئة عن التقارير الوطنية السنوية، وفي مسألة تطوير تكنولوجيات لحماية المدنيين من الآثار العشوائية للألغام.

(ب) تمثل 'خطة العمل لتحقيق انضمام جميع بلدان العالم إلى الاتفاقية وبروتوكولاتها' الآلية المناسبة لتعزيز اهتمام الدول غير الأطراف بالاتفاقية وبروتوكولاتها. وفي هذا السياق، يتعين أن تشجع الاتفاقية الدول الأطراف وأمانة الاتفاقية على تكييف جهودهما من أجل تنفيذ خطة العمل الرامية إلى الترويج لإضفاء الصبغة العالمية على الاتفاقية وبروتوكولاتها، لا سيما عن طريق تنظيم مزيد من الحلقات الدراسية الوطنية والإقليمية الهادفة إلى الترويج للاتفاقية وبروتوكولاتها وشرحهما.

(ج) يحلل فريق الخبراء تنفيذ الدول الأطراف لالتزاماتها المتعلقة بالإبلاغ وكذلك مضمون تقاريرها الوطنية السنوية. وينظر الفريق بصفة خاصة في المقترح المتعلق بإمكانية إيجاد تزامن بين تقديم التقارير الوطنية السنوية المشمولة بالفقرة ٤ من المادة ١٣ من البروتوكول الثاني المعدل وتقديم التقارير الوطنية المشمولة بأنظمة قانونية أخرى مثل البروتوكول الخامس للاتفاقية، ويقدم توصية في هذا الصدد.

١٣- ولعل الدول الأطراف ترغب في النظر في فسخ البروتوكول الثاني الأصلي كإمكانية قانونية وفي جدوى ذلك.